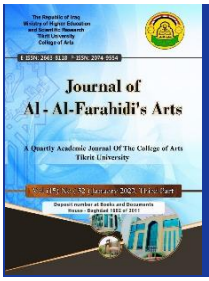

Tikrit University | جامعة تكريت

مجلة آداب الفراهيدي

Journal of Al-Farahidi's Arts

Bribery in Islamic Society Until The Mamluk Era

الرشـــوة فـــي المجتمـــع الإســـلامي حتى العصر المملوكي

Lecturer. Dr. Shaham Falih Hamid

Department of History, College of Arts, University of Mosul
Nineveh, Iraq

م. د. شهم فالح حميد

قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الموصل
نينوى، العراق

SUBMISSION التقديم	ACCEPTED القبول	E-PUBLISHED النشر الإلكتروني
06/03/2023	03/07/2023	25/04/2024

P-ISSN: 2074-9554 | E-ISSN: 8118-2663 https://doi.org/10.25130/jaa.16.56.13 Vol (16) No (56) March (2024) P (153-164)

ABSTRACT

Bribery is a form of corruption, and the corruption of debts that societies suffer from, ancient and modern. When conscience is absent and religious motivation fades, many immoral phenomena and behaviors spread in societies, including bribery, which leads to the corruption of nations and is a dangerous disease from which many societies have suffered.

If bribery spreads in society, it leads to the spread of financial corruption in it. People should not hesitate to pay money in order to achieve interests that should not be theirs and to which they have no legitimate right. This is forbidden in Islam and all laws, which leads to envy, deception and hatred in society and leads to disintegration. In societies, injustice spreads, justice and equality are prevented among people, and then rights are given to those who do not deserve, which leads to the spread of corruption and the collapse of the societal system. This phenomenon appeared in Islamic society throughout the emergence of the state, and its spread increased. When the religious motive fades, societal problems and immoral behaviors begin to appear, which lead to the corruption of nations. Its dissolution and the disintegration of society.

KEYWORDS

Justice, Mamluks, Corruption, Islamic Society, Bribery

الملخص

الرشـــوة شـــكل من اشـــكال الفســـاد، وفســـاد الذمم التي تعاني منها المجتمعات قديمة وحديثة. وعندما يغيب الضمير ويخفت الوازع الديني تنتشر في المجتمعات ظواهر وسلوكيات غير اخلاقية كثيرة منها الرشوة والتي تؤدي الى فساد الامم وهي داء خطير عانت منه مجتمعات كثيرة.

فالرشـــوة اذا انتشـــرت في المجتمع ادت الى شـــيوع الفســـاد المالي فيه فلا يتورع الناس في دفع الاموال من اجل تحقيق مصـــالح لا تنبغي ان تكون لهم ولا يكون لهم فيها حق مشـــروع وهذا محرم في الاســـلام وجميع الشـــرائع ، الذي يؤدي الى الحســـد والتدابر والبغضـــاء في المجتمع وتؤدي الى تفكك المجتمعات وينتشـــر الظلم وتمنع العدالة والمســـاواة بين الناس ومن ثم اعطاء حقوق لمن لا يســـتحق الذي يؤدي الى اســـتشـــراء الفســـاد وانهيار المنظومة المجتمعية وهذه الظاهرة ظهرت في المجتمع الاسلامي طول ظهور الدولة وازداد انتشـارها عندما يخفت الوازع الـديني تبـدأ بظهور المشـــكلات المجتمعيـة والســـلوكيـات الغير اخلاقية والتي تؤدي الى فساد الامم وانحلالها وتفكك المجتمع.

الكلمات المفتاحية

العدالة، المماليك، الفساد، المجتمع الإسلامي، الرشوة

Copyright and License: This is an Open-Access Article distributed under A Creative Commons Attribution 4.0 License, which allows free use, distribution, and reproduction in any medium provided the original work is properly cited.

المقدمة:

تعد الرشوة ظاهرة عانت منها المجتمعات في جميع العصور القديمة والوسطى والحديثة، ولابد من تتبع أصولها وجذورها ونشأتها في المجتمعات الإسلامية للتوصل الى معرفة الأسباب التي أدت الى انتشارها وذيوعها في ضوء ما امدتنا به المصادر التاريخية من نصوص ووثائق.

تعريف الرشوة في اللغة والاصطلاح:

الرشوة في اللغة:

الرشوة جمعها رشا وهو كل ما يدفع لشخص أو مؤسسة من أجل الحصول على فائدة غير شرعية ودون وجه حق مشروع من قبل شخص يستغل منصبه ومركزه الوظيفي لقضاء حوائج الناس التي هي في الاساس حق مشروع بتنفيذها لهم مجانا دون أي مقابل او أي اموال تدفع. وباختصار الرشوة في اللغة تعني المصانعة والمحاباة او الجعل وتعني ايضا الوصلة الى الحاجة بالمصانعة فالراشي هو من يعطي من يعينه على الباطل والمرتشي هو الذي يأخذ الرشوة والرائش هو الوسيط الذي يسعى ما بين الراشي والمرتشي [١].

الرشوة في الاصطلاح:

تعني ما اخذ بغير عوض ويعاب اخذه وهو ما يعطى بعد طلبه، والهدية ما يدفع اليه ابتداء.

وقد عرفها الجرجاني [٢] بانها "ما يعطى لأبطال حق أو لإحقاق باطل، وقد تطرق الائمة الاربعة الى تعريف الرشوة وتوضيحها بمفهومها الفقهي.

ولعل أول اشارة الى تلك الظاهرة، فقد ذكر الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه اشارة الى ذلك في قوله تعالى: **(ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من اموال الناس بالإثم و أنتم تعلمون)** (١٨٨ البقرة).

أما في السنة النبوية الشريفة (فقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم) [٣].

وقد جاء في الاثر لابن مسعود قوله عن الرشوة في الحكم كفر وهي بين الناس سحت فالرشوة حرام شرعا دون أي شبهة في ذلك [٤].

ولعل أول اشارة الى ظاهرة الرشوة، تتعلق بابن مسعود الذي أخذ بأرض الحبشة في شيء فأعطى دينارين حتى اخلى سبيله، وهذه المسألة فيها وجهت نظر من التابعين [٥] الذين يرون أن لا بأس أن يصانع الرجل عن نفسه وماله أذا خاف الظلم [٦].

ويمكن اعتبار بداية انتشار الرشوة في المجتمع الإسلامي في مفهومها البسيط وقبل أن تتحول الى ظاهرة فساد في المجتمع كانت من قبل المغيرة ابن شعبة [٧]. الذي ولي أعمال الكوفة عام (٤٢هـ/ ٦٦٢م) من قبل الخليفة معاوية بن أبي سفيان، الذي استخدم شتى الوسائل حتى غير المشروعة ومنها بذل المال [٨].

أولاً: الرشوة في العصر العباسي:

وتروي المصادر التاريخية لنا أنه كان في ولاية عبد الله بن عبد الملك [٩] على مصر عام (٨٦هـ/ ٧٠٥م) في عهده غلت الأسعار فتشاءم به الناس وزعموا انه ارتشى، وكثروا عليه وسموه مكيسا وذموه شعرا فقد هجاه ابن سعد الله بن ابي زمزمة [١٠] بعد أن غادر مصر:

إذا سار عبد الله من مصر خارجا فلا رجعت تلك البغال الخوارج

آتى مصر والمكيال واف مغربل فما سار حتى سار المد فالج

ولعل أهم أسباب مصادرة أخيه الوليد له بمجرد وصوله حاملا الأموال والهدايا والتحف التي يبدو أنه جمعها أثناء ولايته [١١].

ومن الروايات الأخرى التي ذكرتها المصادر التاريخية أن القاضي يحيى بن ميمون الحضرمي [١٢]. الذي تولى قضاء مصر عام (١٠٥هـ/ ٧٢٣م) من قبل الخليفة هشام ابن عبد الملك (٧١-١٢٥هـ/٦٩١-٧٤٣م) تولى

الحكم (١٠٥-١٢٥هـ)، أن كتاب القاضي كانوا لا يكتبون قضية إلا برشوة، فكلم القاضي يحيى بن ميمون في ذلك فلم ينكره مرة بعد مرة فلم يعزل من كتابه أحد من الكتابة، وعندما علم الخليفة بالأمر كتب كتابه للوليد بن رفاعة [١٣] والي مصر "أصرف يحيى عما يتولاه من القضاء مذموما مدحورا، وتميز لقضاء جندك رجلا عفيفا، ورعا تقيا، سليما من العيوب لا تأخذه في الله لومة لائم" [١٤].

وكذلك ذكرت المصادر التاريخية للعصور العباسية تفشي ظاهرة الرشوة بشكل كبير سعيا وراء الحصول على مناصب الدولة وأهمها الوزارة فقد كان الرغبة للحصول على المنصب يتنافس في السعي والوساطة ودفع الرشاوي الى القواد الأتراك ونساء القصر للوصول الى مركز الوزارة.

وتذكر المصادر الربيع [١٥] حاجب الخليفة المنصور الذي توسط ليعقوب بن داود [١٦] في منصب الوزارة برشوة مقدارها مائة ألف دينار [١٧].

ومن هذه المصادر ندرك أنه بمجرد نجاح الساعي بتولية الوزارة فأنه كان يسرع إلى مناظرة الوزير السابق ومطالبته بالأموال التي جمعها خلال توليه الوزارة ويستخدم كل الوسائل في مصادرة الوزير السابق والاستيلاء على أمواله وأقاربه وهو ما يعرف بالمصادرة [١٨].

وكان كل وزير جديد يأتي بحاشيته وأنصاره ليضعهم في وظائف الدولة من كتاب وجباة وعمال وموظفين ليضعهم في وظائف الدولة فإذا ما أسقط وصودر ذهبت حاشيته وأنصاره بذهابه، الأمر الذي نتج عنه كثرة تغيير العمال والموظفين وازداد ضعف مركز الوزارة نتيجة عدم الاستقرار في العمال والجباة في وظائفهم، ووقف حائلا دون الاستقرار الإداري فأصاب الخلل أركان الدولة وفشا الفساد وكثر الظلم وعمت الرشوة في كل مفاصل المجتمع [١٩].

وذلك أن الوزير متى تقلد المنصب فأنه كان يضع في اعتباره استرداد ما خسره مستعينا بذلك بشتى الوسائل من مصادرة وسجن وتعذيب من اجل استحصال الأموال التي دفعها لشراء منصب الوزارة مثلما فعل محمد ابن عبيد الله الخاقاني [٢٠] الذي ولي الوزارة مدة سنتين اشتهر خلالهما بكثرة التولية والعزل، حيث كان يعين في المنصب رجلا بعد الآخر ولم يكن ذلك عن قلة تقدير للمسؤولية، بل ليأخذ من كل رجل يتعين رشوة [٢١].

وتذكر المصادر التاريخية أنه اجتمع في أحد خانات مدينة حلوان بالعراق سبعة اشخاص، قلد الخاقاني كل واحد منهم أعمال الكوفة في مدة عشرون يوما، كما تذكر المصادر مثل ذلك في الموصل هناك خمسة أشخاص آخرين قد قلدهم منصبا آخر، وهنالك تشاكوا ما بذلوه كل واحد عند تقليدهم [٢٢].

ومثل ذلك أن الخاقاني قلد عماله أحد عشر عاملا في أحد عشر شهرا في بادوريا [٢٣].

ولعل ما ترويه المصادر كيف عمد يحيى البرمكي الى شراء الناس بالمال فكان إذا ركب يعد صررا في كل صرة مائتا درهم يدفعها الى المعترضين له، أما ابنه جعفر فانه يحمل الدنانير مع خادمه ليشتري الناس بعطائه وكرمه [٢٤].

ولعل الرشوة كانت سببا في معاداة المصرين للولاة العباسيين اذ تشير المصادر الى أن بعض ولاتهم كان يقبل الرشوة مثل موسى بن مصعب [٢٥] الذي ولي عام (١٦٧هـ/ ٧٨٣م) من قبل الخليفة المهدي، والذي تشدد على الناس وساءت سيرته وارتشى في الأحكام، كما رتب دراهم على أهل الأسواق وعلى الدواب فكرهه الجند وتشغبوا عليه ونابذوه [٢٦].

وتذكر المصادر التاريخية عن حال قضاة مصر زمن العباسيين لم يكن بأحسن من حال ولاتها فقد عرف قضاتهم بتعاطي الرشوة هم وكتابهم، فالمفضل بن فضالة [٢٧] الذي ولي القضاء للمرة الثانية في عام (١٧٤هـ/ ٧٩٠م) زمن الخليفة هارون الرشيد (١٧٠-١٩٣هـ/٧٨٦-٨٠٩م) فترة حكم هارون الرشيد ٢٣ سنة، واتخذ من كاتبه فليح بن القمري [٢٨] صاحبا للمسائل ليسأل الناس عن الشهود وليشهد عليهم "فتحدث الناس أنه كان يرتشي من أقوام ليذكرهم بالعدالة" قال فيه اسحق بن معاذ:

سأدعو الهي حتى الصباح لكيما يعيدك كلبا هزيلا

سننت لنا الجور في حكمنا وصيرقوما لصوصا عدولا [٢٩]

وكذلك القاضي عبد الرحمن ابن عبد الله العمري [٣٠] الذي ولي قضاء مصر عام (١٨٥هـ/ ٨٠١م) عرف عنه انغماسه في الرشوة حتى هجاه الشعراء بأقبح صفات الخزي والغصب والخديعة وكان يقضي بهواه ويبيع أحكامه جورا.

وتذكر المصادر التاريخية ما روى في كتاب الولاة والقضاة كيف أن ابراهيم بن الجراح الذي تقلد قضاء مصر سنة (٢٠٥هـ/ ٩١٩م) فتعرض لسخط الناس عليه بسبب ابنه الذي أفسد الأمور وأخذ الرشوة من الناس، فدفع الناس الى القاء بمصلاه خارج المسجد الجامع فاضطر الى الجلوس للحكم في منزله ولم يستطع العودة الى الجامع حتى عزل من القضاء [٣١].

ولعل ظاهرة الرشوة انتشرت بشكل كبير في دواوين الدولة العباسية في مصر فلم تخلوا من المرتشين والتي شملت صاحب الشرطة [٣٢]، أذ تذكر المصادر التاريخية في ولاية كيدر نصر بن عبد الله على مصر سنة (٢١٨هـ/ ٨٣٣م) بأنه جعل على شرطته أسبنديار، ولكن الخليفة المأمون بعث أليه برجل من العجم يقال له ابن بسطام فولاه مكانه، بيد أن كيدر سرعان ما عزله لسوء سيرته ولرشوته، وأمر بضربه بالسوط في صحن المسجد الجامع وجعل مكانه رجلا بخاريا يقال له ذاوة [٣٣].

ويمكن القول إن الرشوة لعبت في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي دورا سيئا في حياة عمال الدواوين بشكل كبير، وخاصة بعد أن أصبح لكل شيء ثمن يبذل وخصوصا للمناصب الهامة التي يمكن أن تدر على صاحبها ربحا وفيرا، فقد بذل القاضي حسين بن محمد الهاشمي (٢٤٩هـ/ ٨٦٣م) بذل مائتي ألف درهم من أجل الحصول على قضاء البصرة، فأخذ منه المال ولم يقلد شيئا [٣٤].

ولقد كان لتفشي ظاهرة الرشوة سببا في تشدد بعض الخلفاء مع الولاة وإقدامهم على عزل من يسيء التصرف منهم، حيث تم تخصيص دار خاصة على شاطئ دجلة أطلق عليه أسم دار خالد لمحاسبة هؤلاء حيث يستخرج منهم هناك ما أخذوه ظلما، ويكتب عليه أسم من يأخذ منه المال، ثم يوضع في بيت المال عرف ببيت مال المظالم [٣٥].

ومن هؤلاء القضاة القاضي محمد بن الحسن بن أبي الشوارب توفي سنة (٣٤٩هـ/ ٩٦٠م) "لم يكن محمودا في ولايته ومنسوبا الى الارتشاء في الأحكام" [٣٦]. والقاضي محمد بن بدر الصيرفي توفي سنة (٣٣٠هـ/ ٩٤١م) وقيل عنه صاحب رشوة في قضائه ولم يكن بالمحمود [٣٧].

ولا بد من معرفة أن الرشوة زمن العباسيين قد مست الخلفاء أنفسهم فقد روى الطبري من أن الخليفة الهادي سعى لأخذ البيعة لابنه جعفر من هارون فعرض عليه ألف ألف دينار مقابل تنازله عن ولاية العهد [٣٨] ولقد حث بعض الخلفاء على تقديم الرشوة بستار الهدية ، فقد ذكرت المصادر أن أحدى جواري الخليفة شكت من مماطلة بعض أصحاب الدواوين في تسليم اقطاع وهبه الخليفة لها، فقال لها الخليفة كان من الصواب أن تبعثي أليه بثياب وألطاف فتستغني به عن كتابي، فأقدمت على العمل بنصيحته وتم لها ما أرادت وحظيت بمغنمها من أقطاعها بدون عناء [٣٩].

وكما شاعت الرشوة في العصر العباسي، وجدت أيضا زمن الإخشيديين (٣٢٤-٣٥٩هـ/٩٣٥-٩٦٩م)، فقد ذكرت المصادر التاريخية عن القاضي عبد الله أحمد بن شعيب، المعروف بابن الوليد [٤٠] والذي كان مجاورا بمكة فجلس عنده الشهود وحسنوا له أن يتسلم القضاء خلفا لأخيه فقام بالسعي في ذلك فأجابه كافور الإخشيدي في ذلك بعد أن بذل له مالا فوقع له بتسلم القضاء فتسلمه منه [٤١].

كما روت التراجم لترجمة القاضي عبد الله بن محمد بن الخصيب [٤٢]. وضع كتابا مزورا على الخليفة المطيع لله (تولى الخلافة ٣٣٤-٣٦٣هـ) [٤٣] في حق أبي طاهر الذهلي [٤٤]. قاضي دمشق، وعندما علم كافور بذلك عزله وأضاف قضاء دمشق الى أبن الخصيب، فقام الذهلي أبي طاهر بأرسال كتاب من بغداد الى كافور يوضح

ويبين أن الكتب مزورة، نلاحظ عدم تراجع كافور الاخشيدي عن قراره بسبب الرشاوي التي دفعها ابن الخصيب لكافور [٤٥].

ولقد كان معروفا حب كافور للمال واخذه للرشوة دفع عبد الله بن احمد بن شعيب المكنى بابن الوليد قاضي مكة والذي كان يسعى للحصول على قضاء مصر فبذل لكافور ثلاثة آلاف دينار لأجل ذلك غير أن الشهود وأعيان مصر أحكموا رأيهم على تولية أبي طاهر الذهلي قاضي دمشق المعزول والذي دخل مصر سنة (٣٤٠هـ/ ٩٠١م) بعد عزله من قضاء دمشق، فعمد كافور الى توليته القضاء يرضخ ويقلده منصب القضاء [٤٦].

ثانياً: الرشوة في العصر الفاطمي:

أما ما تحتوي المصادر التاريخية في العصر الفاطمي الكثير من حالات الرشوة والتي كانت متفشية بشكل كبير جدا، فقد ذكرت مصادر ذلك العصر أن القاضي مالك ابن سعيد (٣٩٨هـ/ ١٠٠٧م) استخلف مكانه حمزة بن الغلبوني فظهرت منه قلة الأمانة والخيانة واغتصاب لأموال المسلمين والأرتشاء على الحكم وقبائح كثيرة [٤٧].

ولكثرة شيوع الرشوة في العصر الفاطمي (٣٥٩-٥٦٨هـ/٩٦٩-١١٧١م) دفع الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله (٣٧٥-٤١٢هـ/٩٨٥-١٠٢١م) [٤٨] الى مضاعفة الأرزاق والصلات والأقطاعات للوزراء والقضاة حتى يبعدهم عن أخذ الاموال بغير حق ومنهم الحسين بن علي بن النعمان والذي أشترط عليه "ألا يتعرض الى أموال الرعية لدرهم فما فوق" [٤٩].

ولقد انتشر تعاطي الرشوة بشكل كبير في العصر الفاطمي وخاصة بين الوزراء واخذت أشكال متعددة ومنها بيعة الولايات لمن يزايد عليها فقد عمد الصالح بن رزيك [٥٠]. الى بيع الولاية وجعل مدتها سنة أو ستة أشهر من أجل جمع المال بكل الوسائل والطرق وجل الولاية لها مزاد كلما زاد السعر رست عليه الولاية [٥١].وعمد الى تتبع أصحاب الأموال من الأعيان وابتزازهم وسلبهم نعمهم بشتى الطرق والوسائل الأمر الذي كثرة تردد الولاة عليهم وحصول ضرر كبير للأعيان من أصحاب الأموال وكان من الطبيعي ان يتبع الولاة نفس أساليب مرؤوسيهم، وكان من نتيجة ذلك الى انتشار الرشوة والفساد بشكل كبير وارهاق الطبقات الفقيرة من الفلاحين بالضرائب [٥٢].

ولعل الثروات الكبيرة التي جمعت بوقت قصير جدا تكفي دليلا على تعاطيهم الرشوة وجمعهم الاموال بشتى الطرق والوسائل الغير شرعية فقد اشارت المصادر التاريخية الى أن أحد وزراء الخليفة الظاهر [٥٣]، أبا الفتوح موسى ابن الحسين وجد لديه مبلغ من العين ستمائة وعشرين ألف دينار عند القبض عليه في سنة (٤١٣هـ/١٠٢٢م) ولم يمكث في منصب الوزارة الى أشهر قليلة فكيف به وقد جمع هذا المبلغ الكبير والذي يعد من الثروات الضخمة التي استولى عليها هؤلاء المرتشون بمدة قصيرة نسبيا إذا قيس بالمدة القليلة التي قضاها في الوزارة [٥٤].

ويذكر عن وزراء الدولة الفاطمية عن مجموع الثروات التي جمعوها خلال توليتهم الوزارة ولعل يعقوب بن كلس مثال لهؤلاء فقد خلف جوهر قيمتها بأربعمائة ألف دينار ، وتركة كبيرة من الأملاك والضياع والرباع والعين والورق (الفضة) وأواني الذهب والثياب والفرش والكتب والجواري والعبيد ، والخيل والبغال والنوق والأبل والغلال وخزائن الأشربة والاطعمة الشي ء الكثير والذي قده أربعة ألاف ألف دينار وهو من الثروات الكبيرة التي لا يمتلكها الا الخلفاء وهي كانت من أموال بيت المال وليس من الأموال الخاصة [٥٥] والتي تصف بها هؤلاء حسب رغباتهم ومصالحهم الشخصية والتي جمعت من أموال الرشاوى وبيع المناصب ومصادرة أصحاب الأموال من التجار ولعل دراسة هذه الثروات والبحث في وسائل جمعها الغير مشروعة وعلى رأسها الرشوة يبين كيف تعاطى المجتمع مع هذه الظاهرة .

وتحدثت المصادر عن ثروة بدر الجمالي [٥٦] الضخمة، على الرغم مما مرت به البلاد من محن المجاعات وهجمات الفرنج على بلاد الشام وغيرها من المحن التي لم تبرأ منها ورغم ذلك تذكر المصادر أن الخليفة الآمر ظل

اربعين يوما في دور الأفضل بن بدر الجمالي وبين يديه الكتاب يكتبون ما ينقل الى القصر، وهذه الثروات الضخمة تم جمعها بوقت قصير رغم المحن التي كانت تمر بها البلاد [٥٧].

والباحث في هذه المسألة أي جمع ثروة ضخمة بوقت قصير رغم ما تعاني البلاد من هجمات الصليبين وضياع أجزاء من بلاد الشام وحودث مجاعات، تعطي للباحث دليلا على الوسائل غير المشروعة التي تمت في جمع هذه الثروات وتأتي الرشوة في مقدمة هذه الوسائل والتي انتشرت وشاعت بشكل كبير خلال تلك الفترة وأخذت أشكال متعددة كان اكثرها شيوعا بيع الولايات، والمزايدة على الدواوين [٥٨].

ولعل خير مثال على شيوع الرشوة وانهيار الجهاز الإداري للدولة وأصبح خاضعا لأهواء اصحاب الأموال، ففي وزارة أبو المظفر بهرام الأرمني، استطاع أحد النصارى ويدعى "الأخرم" دفع رشوة ألف دينار يوميا سوى المؤن للوصول الى ديوان النظر وهو مبلغ كبير يبين مستوى تعاطي الرشوة في ذلك العصر [٥٩].

أن دراسة هذه النصوص تدل بشك قاطع على تعاطي الرشوة لأجل الاستحواذ على الدواوين وجمع الأموال بالمصادرات وسلب النعم من الأعيان واصحاب الأموال بطرق غير شرعية، أما طبقات الفلاحين فكانت مرهقة بكاهل الضرائب والمكوس المفروضة عليهم.

وتروي المصادر التاريخية أن الوزير عيسى بن نسطوريس عندما قبض عليه الخليفة العزيز ذهب الى ابنته ست الملك واستشفع عندها وقدم لخزانة ابنة الخليفة ثلاثمائة ألف دينار ثمنا لأطلاق سراحه [٦٠].

ثالثاً: الرشوة في العصر الايوبي:

ويتضح ايضا أن الرشوة كانت متفشية في العصر الأيوبي (٥٦٧هـ-٦٥٦هـ/١١٧١م-١٢٥٨م) في الجهاز الإداري للدولة، ومنها أعمال التهريب فقد ذكر النابلسي أن السكان المحيطين من حراج السنط كانوا يقومون بقطع الأخشاب من اجل تعمير السواقي وآلات المعاصر، ويحملون الباقي من الأخشاب على مراكب تحملها الى مصر وقيامهم ببيعها لحسابهم الخاص بأمال كثيرة جدا ومن ثم دفع رشوة لتسهيل أعمالهم التهريبية للأخشاب [٦١].

ولقد تعددت اوجه أخذ الرشوة حيث تشير المصادر أن وكلاء القضاة كانوا قد دأبوا على أخذ الرشوة من المتخاصمين حيث ذكر الشيزري بالقول وأما الوكلاء الذين بين يدي القاضي فلا خير منهم، ولا مصلحة للناس بهم في هذا الزمان، لأن أكثرهم رقيق الدين يأخذ من الخصمين ثم يتمسكون فيه بسنة الشرع فيوقفون القضية، فيضيع الحق ويخرج من بين يدي صاحبه [٦٢].

ولعل حوادث سنة (٦٢٣هـ/١٢٣٥م) اشار المقريزي الى تنصيب الأنبا كيرلس [٦٣] بطرقا على الإسكندرية لليعاقبة بعد أن خلت أرض مصر من الأساقفة، عن طريق السعي والبذل فقد رشوة للوصول الى المنصب وكان شديد الحب للرياسة وجمع المال مما أثار عليه أقاربه وقام عليه الراهب ابن الثعبان وعانده وذكر ومثالبه، وفي حكم القوانين لا تصح بسبب ما تقدم به من رشوة، ومال معه جماعة ورفضوه وعقدوا له مجلسا بحضور الصاحب معين الدين وأثبتوا عليه بذله للرشوة مقابل تنصيبيه في البطركية، وفعله لامورا شنيعة وعزموا على خلعه وطرده من البطركية، فقام الكتاب والمستوفون الذين أخذوا رشوة منه وتحدثوا مع الصاحب معين الدين لصالح الأب كيرلس فقبل أن يستمر على بطركيته مقابل مبلغ من المال يحمله الى السلطان، وهكذا استطاع البطريك أن يشتري منصبه للمرة الثانية عن طريق بذل الرشوة وأن يستمر في منصبه حتى وفاته في سنة (٦٤٠هـ/ ١٢٤٢م) [٦٤].

وتذكر المصادر التاريخية عن مبالغ كبيرة كانت تبذل، فقد ذكر ابن واصل سنة (٥٩٩هـ/ ١٢٠٢م) عن صاحب حلب الملك الظاهر قد حصل على مبلغ عشرة الأف دينار وضيعة تسمى القرادى من أعمال شبختان، وذلك بسبب توسطه في الصلح بين السلطان العادل وصاحب ماردين [٦٥].

وذكرت المصادر أقدام السلطان الملك الظاهر صاحب حلب قد عرض على الناصر داود أن يبعث اليه بأخيه الصالح نجم الدين تحت الحراسة الشديدة في قفص حديد مقابل بذل مبلغ أربعمائة ألف دينا وتقليد له

لمدينة دمشق ورغم ان العرض كان مغريا جدا الى أن الناصر كتب اليه قائلا "فأما الذهب فهو عندك كثير، وأما دمشق فاذا أخذتها ممن هي معه وسلمتها الى سلمت أخاك اليك" [٦٦].

مما سبق يتضح وبشكل كبير بأن الرشوة كانت قد انتشرت في جميع قطاعات ومفاصل الدولة وأقدام السلاطين عليها وكانت متأصلة في النفوس رغم أن المجتمع الإسلامي يحرم تعاطيها، ولعل السبب الرئيسي في ذلك هو ضعف الوازع الديني والمنافسة الحميمة على ملذات الدنيا أضافة الى ما مرت به المجتمعات من محن ومخاطر الهجمات الصليبية [٦٧].

رابعاً: الرشوة في عصر سلاطين المماليك:

وقد روى ابن تغري بردي [٦٨] أن حاكم مصر السلطان العزيز كانت خزينته فارغة ولم يبق في الخزانة درهم ولا دينار، وقدم رجل من أهل الصعيد الى الأمير أزكش سيف الدين وعرض عليه عشرة الأف دينار للسلطان وألف دينار للأمير ازكش مقابل توليته قضاء الصعيد، فدخل الأمير أزكش الى السلطان العزيز فأخبره فقال "والله لا بعت دماء المسلمين واموالهم بملك الأرض" وقال السلطان العزيز للأمير أزكش أخرج فأطرد هذا الدبر ولولاك لأدبته [٦٩].

نلاحظ مما تقدم القول إنه رغم وجود نصوص تدل على نزاهة بعض السلاطين ورفضهم للأموال المبذولة لهم على الرغم من خلو خزانة الدولة من الأموال وكانت في أمس الحاجة الى هذه الأموال، ورغم هذه الايجابيات تؤكد أن الرشوة كانت شائعة ومنتشرة حتى في زمن السلطان العزيز بدليل قبول الأمير أزكش للمبالغ التي بذلت له لوساطته عند السلطان [٧٠].

ولقد ذكر المقريزي بمعرض حديثه عن الرشوة والبذل بالقول: "أول من عمل ذلك بمصر الصالح بن رزيك في ولاة النواحي، ثم بطل وعمل في أيام العزيز صلاح الدين احيانا ..." [٧١].

مما سبق يتبين لنا أن الرشوة موجودة في كل العصور والأزمنة حتى في العصور الإسلامية الأولى والتي نزلت فيها التشريعات والأحكام، حيث شاعت الرشوة بين الحكام والوزراء وبين الولاة والعمال وبين القضاة والكتاب متخذة صور شتى من بذل ومصادرة أو مزايدة على الرغم من تحريم الشريعة الإسلامية لها، فقد لعن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في حديثه الشريف "لعن الله الراشي والمرتشي والرائش" [٧٢]. كما شدد الرسول (صلى الله عليه وسلم) على العمال والجباة بعدم قبول الهدايا، فقد نقل لنا رواة الحديث النبوي الشريف أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) استعمل رجلا من قبيلة الأزد يقال له ابن اللتيبة على الصدقة، فجاء الرجل فقال: "هذا لكم، وهذا أهدي الي "فقام النبي (صلى الله عليه وسلم) على المنبر فحمد الله واثنى عليه، وقال "ما بال العامل نبعثه فيجيء فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي، ألا جلس في بيت أمه أو أبيه فينظر أيهدى اليه أم لا، والذي نفس محمد بيده لا ينال أحد منكم منها شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بعير له رغاء، او بقرة لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي ابطيه ثم قال اللهم هل بلغت مرتين" [٧٣].

ولا بد من القول إن نتائج دراسة الرشوة تبين من الخطأ أن نرمي كل الحكام بداء الرشوة والانغماس فيها لأن المصادر التاريخية تحدثنا عن فئة من الحكام والملوك عرف عن نزاهتهم وتعففهم عما بيدي الرعية من الأموال وغيره، ومن هؤلاء الحكام من بذل في سبيل القضاء على هذه الظاهرة التي حرمها الدين الإسلامي ونهى عنها.

ولكن يبقى الحق ضعيفا أن لم يجد له أعوان فهذه الفئة القليلة ماذا تستطيع أن تفعل أمام ضعاف النفوس الراغبين في الثراء بالوسائل الغير شرعية وبأيسر الطرق وبأ بخس الوسائل ومع ذلك وقفت لها بالمرصاد وحاولت محاربتها والضرب بيد من حديد على من ارتكبها وتعامل بمثلها ونجحت أحيانا وفشلت مرات عديدة والسبب يعود لتفشي الظاهرة بشكل كبير جدا وكان لحب المال كان يتفوق دائما وبصورة كبيرة وبدليل استمرار تلك الظاهرة على مر العصور الإسلامية وأخذت هذه الظاهرة صفة الذيوع والانتشار واصطبغت بالصبغة الرسمية وأصبحت تمارس علنا وكأنها عرف تعارف عليه الناس دون خفاء.

التوصيات والنتائج:

١. أن ظاهرة الرشوة كانت شائعة ومنتشرة بشكل كبير في مفاصل المجتمعات الاسلامية وهو ليس بتعميم لكن نستخلص من الروايات التاريخية أن الرشوة دفعت حتى في الوظائف الدينية ومنها القضاء.

٢. كان للبعد الاقتصادي دورا في انتشار هذه الظاهرة، فقد كانت لموجات الغلاء والقحط والجدب والمجاعات والأوبئة التي تشهدها البلاد كان لها أثرها الكبير على تدهور الحياة الاقتصادية ومن ثم يصبح قبول الرشوة شيء مستساغ ثم تصبح شائعة في مفاصل الدولة كاملة.

٣. ومن الأسباب المهمة هو فساد نظام الملك ولأصبح مصدر فوضى وعدم استقرار البلاد من أهم وسائل انتشار الرشوة.

٤. عدم وجود الوازع الديني وغياب فكرة المصير وإهمال الفقهاء والعلماء في نصح الراعي والرعية ساهم في انتشار الرشوة.

٥. يتبين أن هنالك تناسب عكسي بين ظاهرة الرشوة وبين العقوبة فكلما خفت العقوبة ازدادت انتشار الرشوة وكلما زادت العقوبة خفت هذه الظاهرة.

٦. وهناك ايضا مرسوم اخر اصدره "سيتي الاول (١٣٠٣-١٢٩٠ق.م)" جاء فيه بقطع أنف واذني الموظف الذي يخل بواجبات وظيفته من اجل مصالحه الشخصية. نستنتج من كلا النص السابق ان ظاهرة الرشوة قديمة وموغلة في التاريخ وقد وضع لها الملوك قوانين رادعة وعقوبات اليمة لمقترفيها وذلك للحفاظ على المجتمعات من الفساد.

٧. لا تنحصر صورة الرشوة في الهدية او النقد بل يشمل كل ما من شانه الانتفاع به من قبل المرتشي.

٨. علاج الرشوة يشمل كل عناصر المجتمع من مؤسسات دينية وامنية وسياسة واقتصادية وكل حسب تأثيره ومقدراته وحرصه على علاج هذه الجريمة

٩. لا فرق في حرمة الرشوة بين قليلها وكثيرها رغم ان ما يترتب على الاموال الكبيرة لا يمكن ان يوضع في موضع المتساوي مع الاموال القليلة.

١٠. صيغ الرشوة قد تكون صريحة او على هيئة ايحاءات وحركات متعارفة عليها عرف كحركات الحواس والراس وتعابير الوجه

١١. الرشوة نتيجة وتحصيل حاصل لما يحصل في المجتمعات التي تخلت عن قيمها الدينية واخلاقيات المهنة والامانة لذا فهي مؤشر لوجود خلل خطير ان لم يعالج فالنتائج السلبية على المجتمع ستكون أخطر مما يتصوره البعض من انها ظاهرة عابرة ويضع المبررات بدل الحلول وان الصورة المثالية للرقابة في العصور المفضلة الأولى من فجر الاسلام تعطينا انموذجا فريدا للإدارة في معالجة الظواهر السلبية في المجتمع المسلم ووضع القواعد الشرعية الرصينة التي تضمن نجاح الانسان والذي إذا صلح صلحت الحياة وإذا فسد فسدت كل قيم الأرض.

الهوامش:

(١) سالم، عطية بن محمد ت (١٤٢٠هـ) الرشوة، نشرة مجلة الجامعة الاسلامية في المدينة المنورة، العدد ٤٧، صحيفة ١٣٨.

(٢) التعريفات للجرجاني علي بن محمد بن علي (ت: ٨١٦هـ) ط ١/، نشر دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٥هـ ص ١٢ كتاب الراء مع الشين.

(٣) مسند احمد ٢٧٩/٥, مجمع الزوائد للهيثمي ١٩٩/٤.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ١٥٣/٨

(٥) التابعين: هم من راو الصحابة عليهم رضوان الله ولم يرو الرسول عليه الصلاة والسلام والتابعي نسبة الى التابع والمتابعة وعند اهل الشرع الاسلامي هم من لقي الصحابة مؤمنا ومات على الاسلام، والصحابة من رأى النبي وعاش في صحبته. منجد الطلاب (حرف التاء) ص ٥٣ (التابعين).

(٦) معالم السنن للخطابي، ج ٤ ص ١٠.

(٧) المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، بولاق ١٣٧٠هـ، ج١، ص١١.

(٨) ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، القاهرة ١٣٥٨هـ ج٤، ص٤٠٧؛ السيوطي: الوسائل الى مسامرة الأوائل، تحقيق سعد أطلس، بغداد ١٩٥٠، ص١٥٢؛ عبد المنعم ماجد: التاريخ السياسي للدولة العربية، القاهرة ١٩٦٠، ج٢، ص٢٧.

(٩) عبد الله بن عبد الملك ابن مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف (ت ١٣١هـ/٧٥٠م)، الكندي: الولاة وكتاب القضاة، تحقيق جوست، ليدن ١٩١٢، ص٥٩؛ ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، طبعة دار الكتب المصرية ١٩٦٣، ج١، ص٢١١.

(١٠) جرجي زيدان: تاريخ التمدن الاسلامي، القاهرة ١٩٠٢-١٩٠٦، ج٢، ص١٧٦؛ حسن باشا: الفنون والوظائف على الأثار العربية، القاهرة ١٩٦٦-١٩٦٧، ج١، ص٣٨٤.

(١١) الجهشياري: كتاب الوزراء والكتاب القاهرة دار الصاوي ١٩٣٨، تحقيق مصطفى السقا، القاهرة ١٩٣٨، المقدمة.

(١٢) يحيى ابن ميمون الحضرمي (ت ١١٤هـ – ٧٣٢م) قاضي من اهل مصر ولي بها القضاء سنة ١٠٢هـ وعزل سنة ١١٤ قبيل وفاته ابن طباطبا: الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية، بيروت ١٩٦٠، ص٣١٣.

(١٣) الوليد بن رفاعة بن خالد الفهمي (٧٠هـ/٦٨٩م-١١٧هـ/٧٣٥م) امير مصر وكان من الولاة الحكماء العقلاء. كان يلي الشرطة (قوى الامن) بمصر، ونحي عنها سنة ٩٧هـ الموافقة ٧٢٧م، واقبلت قبائل قيس عيلان على سكنى مصر ومن الحوادث في ايامه انه اذن في ابتناء كنيسة بالحمراء، عرفت بعد ذلك بابي مينا، فثار وهيب اليحصبي، وقتل، فخرج القراء بالفسطاط غضبا لمقتله، فأصلح ابن رفاعة الامر بالقبض على قتلة وهيب، وسكنت الفتنة واستمر والليالي ان توفى وحمدت سيرته. الجهشياري: الوزراء، ص٢٦٣؛ ابن طبابا: الفخري في الآداب السلطانية ص٣١٣-٣١٤. دار القلم العربي، بيروت ١٩٩٧م-١٤١٨هـ

(١٤) عريب: صلة تاريخ الطبري، ليدن، ١٨٩٧، ص٣٩.

(١٥) ابن خلكان: وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، ١٩٢٨، ج١، ص١٠٥؛ عبد المنعم ماجد، العصر العباسي الاول، أو القرن الذهبي في تاريخ الخلفاء العباسيين، القاهرة، ١٩٧٣م دار الكتب، مصر، ج١، ص ٢٠٢.

(١٦) الكندي: الولاة، ص١٢٥؛ ابن تغري بردي: النجوم، ج٢/ص٥٤ وزارة الثقافة والارشاد القومي، دار الكتب، مصر؛ عبد المنعم ماجد: العصر العباسي، ج١/ ص٢٥١.

(١٧) الكندي: الولاة، ٣٨٥- ٣٨٦؛ متز: الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة، بيروت، ١٩٦٧م، ج١/ص٤٢٠.

(١٨) الكندي: الولاة، ص٤١٤-٤١٥.دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

(١٩) الاموال لابي عبيد القاسم بن سلام دار الكتب العلمية ط/١ ١٩٨٦م ٧٥/١ وينظر جرائم الرشوة في التشريع المصري والقانون المقارن للدكتور احمد رفعت خفاجي ص ٢٢.

(٢٠) الكندي: الولاة، ٤٢٨؛ متز: الحضارة الاسلامية، ج١/ص٤١٣-٤١٤.

(٢١) المصدر السابق، ص٥٤٥.

(٢٢) المصدر السابق، ص٥٦٢.

(٢٣) ابن تغري بردي: النجوم، ج٢/ص٢١٨؛ الكندي: الولاة، ص١٩٣.

(٢٤) المصدر السابق، ج٣/ص٣٢٤.

(٢٥) الطبري: تاريخ الامم والملوك، القاهرة، ١٣٢٦هـ، ج٩/ص٣٠٥.

(٢٦) عبد المنعم ماجد: العصر العباسي، ج١/ص١١٦.

(٢٧) الطبري: تاريخ الامم والملوك، ج١٠/ص٣٦.

(٢٨) الجهشياري: الوزراء، ص١٨٣-١٨٤؛ متز: الحضارة الاسلامية، ج١/ص ١٦٣.

(٢٩) الكندي: الولاة، ص٥٦٩.

(٣٠) المصدر السابق، ص٥٧٨-٥٨٣.

(٣١) المصدر السابق، ص ٥٧٠-٥٨٣.

(٣٢) نصر بن عبد الله المعروف باسم كيدر هو والي مصر العباسي، ولاه عبد الله المأمون بعد خروج المأمون من مصر سنة ٢١٧هـ، وظل عليها حتى وفاته في ٢١٩هـ.

(٣٣) الكندي: الولاة، ص٦٠٩-٦١٠.

(٣٤) الكندي: الولاة، ص٥٧٩؛ متز: الحضارة الاسلامية، ج١، ص٤٠٧-٤٠٨.

(٣٥) ابن تغري بردي: النجوم، ج٥/ص٣١١.

(٣٦) المقريزي: الخطط، ج١٠/ص١١١.

(٣٧) محمد حمدي المناوي: الوزارة والوزراء في العصر الفاطمي، القاهرة، ١٩٧٠، ص٩٣، ص١٥٢.

(٣٨) محمد حمدي المناوي: الوزارة، ص٨٧.

(٣٩) المصدر السابق: الوزارة نص٨٦.

(٤٠) ابن الوليد ولي القضاة زمن المهدي في سنة ٢٠٨ هـ ثم ولي قضاء مدينة المنصور ثم استمر الى عام ٢١٨ هـ ت (٢٣٢هـ)، الذهبي، سير اعلام النبلاء ج ١٠، ٦٧٤.

(٤١) ابن تغري بردي: النجوم، ج٥/ص٨٥.

(٤٢) ابن الخصيب: امام محدث قاضي القضاة ابو بكر عبد الله بن محمد بن الحسن بن الخصيب بن الصقر، فقيه شافعي ولي قضاء دمشق في سنة ٣٣٢هـ ثم ولي قضاء مصر ت (٣٤٨هـ)، الذهبي: سير اعلام النبلاء ج ١٥ ص ٥٤١، محمد حمدي المناوي: الوزارة نص٩٠.

(٤٣) المطيع لله ابي القاسم الفضل بن المقتدر بن المعتضد (٣٠١-٣٦٣هـ/٩١٤-٩٩٤م) من الخلفاء الدولة العباسية الخليفة الرابع والعشرون، السيوطي: (ت ٩١١هـ) تاريخ الخلفاء، ص٢٨٦ تحقيق حمدي الدمرداش، ط١ ١٤٢٠هـ ٢٠٠٤م.

(٤٤) محمد حمدي المناوي: الوزارة نص١٧٠.

(٤٥) ابن تغري بردي: النجوم، ج٤/ص١١٦؛ محمد حمدي المناوي: الوزارة نص٨٦.

(٤٦) النابلسي: كتاب لمع القوانين المضيئة في دواوين الديار المصرية، تحقيق كلود كاهن، دمشق، ١٩٦١م، ص٤٨-٤٩؛ حسنين ربيع: النظم المالية في مصر، زمن الايوبيين، القاهرة، ١٩٦٤م، ص٩٢، ص١٣٨، ص١٤٠.

(٤٧) عبد الرحمن الشيرزي: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق السيد الباز العريني، القاهرة، ١٩٤٦م، ص١١٥.

(٤٨) الخليفة الفاطمي السادس حكم (٩٩٦-١٠٢١م) ولد في مصر وخلفى والده في الحكم العزيز بالله نزار وعمره ١١ سنة كان على خلاف مع العباسيين.

(٤٩) المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، القاهرة، ١٩٣٤م-١٩٧٢م، ج١/٢٥٢-٢٥٣.

(٥٠) ابن واصل: مفرج الكروب في اخبار بني ايوب، تحقيق جمال الدين الشيال، القاهرة، ١٩٦٠م، ج٣/ص١٣٩-١٤٠.

(٥١) المقريزي: السلوك، ج١/ص٢٩٠.

(٥٢) ابن تغري بردي: النجوم، ج٦/١٣٦-١٣٧.

(٥٣) الخليفة الظاهر: هو الخليفة الظاهر لاعزاز دين الله ابو الحسن علي ابن الحاكم بأمر الله منصور عاش خلفا لأبيه المنصور الحاكم بأمر الله وخلفه ابنه الخليفة ابو تميم معد المستنصر بالله ولد بالقاهرة ٣٩٦-٤٢٨هـ/١٠٠٥-١٠٣٦م، المقريزي (ت ٨٤٥هـ): اتعاض الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ج ٢ ص ١٢٤ تحقيق محمد حلمي ط١ لجنة احياء التراث الاسلامي.

(٥٤) ابن واصل: مفرج الكروب، ج٣/ص٨٤-٨٦؛ المقريزي: السلوك، ج١/ص١٢٧-١٢٨.

(٥٥) المقريزي (ت ٨٤٥هـ): اتعاض الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ج ٢ ص ١٢٤ تحقيق محمد حلمي ط١ لجنة احياء التراث الاسلامي.

(٥٦) بدر الدين الجمالي: ابو النجم بدر المستنصري وزير الخليفة الفاطمي المستنصر بالله ومجدد القاهرة الفاطمية (ت ٤٨٧هـ-١٠٩٤م) وكان مملوك لجمال الدولة بن عمار فذلك لقب ببدر الدين الجمالي، المقريزي (ت ٨٤٥هـ): اتعاض الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ج ٢ ص ١٢٤ تحقيق محمد حلمي ط١ لجنة احياء التراث الاسلامي.

(٥٧) ابن تغري بردي: النجوم، ج٦/ ص١٢٩.

(٥٨) المقريزي: الخطط، ج١/ص١١١.

(٥٩) احمد بن حنبل: المسند، القاهرة، ١٩٥١م-١٩٥٣م، ج١٠/ص٥٥، ج١١، ص٧٣، ص٧٥؛ أبي داود: صحيح سنن المصطفى، القاهرة، ١٣٤٨هـ، ج٢/ ص١١٤.

(٦٠) صحيح مسلم: ج١١/ص٢١٨-٢٢٢، أبي داود: صحيح سنن المصطفى، ج٢/ص٢٤.

(٦١) المقريزي: الخطط، ج١/ص١١١؛ السلوك، ج٣/ ص٨-٩.

(٦٢) أبي شامة: تراجم رجال القرنين السادس والسابع، بيروت، ١٩٧٤م، ص٢٠٦؛ ابن كثير: البداية والنهاية في التاريخ، القاهرة، ١٩٣٢م- ١٩٣٩م، ج١٣/ ص٢٢٢.

(٦٣) الانبا كيرلس: بطريك او كبير بطاركة الاسكندرية لليعاقبة تولى بطركية الاسكندرية سنة (٦٢٣هـ/١٢٣٥م) استطاع دفع رشوة للسلطان ليتولى البطركية للمرة الثانية والى سنة وفاته (٦٤٠هـ/١٢٤٢م).

(٦٤) أبي شامة: تراجم رجال القرنين، ص٢٣٤؛ ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في اخبار من رسب، القاهرة ١٩١٢م -١٩٣٣م، ج٥/ص٣١٣٣.

(٦٥) الصفدي: الوافي بالوفيات، فيسبادن، ١٩٦٩م، ج٧/ ص١٢٥.

(٦٦) المقريزي: اغاثة الامة بكشف الغمة، تحقيق محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال، القاهرة، ١٩٤٠م، ص٣٧، ص٧٠.

(٦٧) المقريزي: السلوك، ج٢/ص٣٩١-٤٤٣؛ ابن تغري بردي: النجوم، ج٩/ ص١٧٥.

(٦٨) ابن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج ٤ – ص م ١٢ , حوادث سنة ٣٦٥هـ، دار الكتب، مصر.

(٦٩) الشوكاني: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، القاهرة، ١٣٤٨هـ، ج١/ص٢٤٩.

(٧٠) ابن حجر: الدرر الكامنة في اعيان المئة الثامنة، ج٢/ص١٩٥-ص١٩٦.

(٧١) المقريزي (ت ٨٤٥هـ): اتعاض الحنفاء بأخبار الائمة الفاطميين الخلفاء، ج ٣ ص٢٨٨، احداث سنة ٥٦٢هـ، تحقيق محمد حلمي محمد، نشر المجلس الاعلى للشون الاسلامية، لجنة احياء التراث، ط١ , عدد الاجزاء ٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية في التاريخ، القاهرة، ١٩٣٢م-١٩٣٩م، ج١٤/ص٦٦.

(٧٢) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج٣/ص١٨٨.

(٧٣) الصفدي: الوافي بالوفيات ج٦/ص٢٤٢؛ ابن حجر: الدرر الكامنة، ج٤/ص١٢٢؛ المقريزي: السلوك، ج٢/ص٤٣٩، ص٤٤٢؛ الشوكاني: البدر الطالع بمحاسن، ج٢/ص١٨٣-ص١٨٤.

المصادر:

سالم، عطية بن محمد ت (١٤٢٠هـ) الرشوة، نشرة مجلة الجامعة الاسلامية في المدينة المنورة، العدد ٤٧، صحيفة ١٣٨.

التعريفات للجرجاني علي بن محمد بن علي (ت: ٨١٦هـ) ط /١، نشر دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٥، كتاب الراء مع الشين.

الجهشياري: كتاب الوزراء والكتاب القاهرة دار الصاوي ١٩٣٨، تحقيق مصطفى السقا، القاهرة ١٩٣٨.

يحيى ابن ميمون الحضرمي (ت ١١٤هـ – ٧٣٢م) قاضي من اهل مصر ولي بها القضاء سنة ١٠٢هـ وعزل سنة ١١٤ قبيل وفاته ابن طباطبا: الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية، بيروت ١٩٦٠.

عبد المنعم ماجد، العصر العباسي الاول، أو القرن الذهبي في تاريخ الخلفاء العباسيين، القاهرة، ١٩٧٣م دار الكتب، مصر، ج١.

الكندي: الولاة، ص١٢٥؛ ابن تغري بردي: النجوم، ج٢ وزارة الثقافة والارشاد القومي، دار الكتب، مصر؛ عبد المنعم ماجد: العصر العباسي، ج١.

الكندي: الولاة، ٣٨٥- ٣٨٦؛ متز: الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة، بيروت، ١٩٦٧م، ج١.

الاموال لابي عبيد القاسم بن سلام دار الكتب العلمية ط/١، ١٩٨٦، وينظر جرائم الرشوة في التشريع المصري والقانون المقارن للدكتور احمد رفعت خفاجي.

نصر بن عبد الله المعروف باسم كيدر هو والي مصر العباسي، ولاه عبد الله المأمون بعد خروج المأمون من مصر سنة ٢١٧هـ، وظل عليها حتى وفاته في ٢١٩هـ.

ابن الوليد ولي القضاة زمن المهدي في سنة ٢٠٨هـ ثم ولي قضاء مدينة المنصور ثم استمر الى عام ٢١٨ هـ ت (٢٣٢هـ)، الذهبي، سير اعلام النبلاء.

ابن الخصيب: امام محدث قاضي القضاة ابو بكر عبد الله بن محمد بن الحسن بن الخصيب بن الصقر، فقيه شافعي ولي قضاء دمشق في سنة ٣٣٢هـ ثم ولي قضاء مصر ت (٣٤٨هـ)، الذهبي: سير اعلام النبلاء ج ١٥، محمد حمدي المناوي: الوزارة نص٩٠.

المطيع لله ابي القاسم الفضل بن المقتدر بن المعتضد (٣٠١-٣٦٣هـ/٩١٤-٩٩٤م) من الخلفاء الدولة العباسية الخليفة الرابع والعشرون، السيوطي: (ت ٩١١هـ) تاريخ الخلفاء، تحقيق حمدي الدمرداش، ط١ ١٤٢٠هـ ٢٠٠٤م.

النابلسي: كتاب لمع القوانين المضيئة في دواوين الديار المصرية، تحقيق كلود كاهن، دمشق، ١٩٦١م؛ حسنين ربيع: النظم المالية في مصر، زمن الايوبيين، القاهرة، ١٩٦٤م.

عبد الرحمن الشيرزي: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق السيد الباز العريني، القاهرة، ١٩٤٦م.

الخليفة الفاطمي السادس حكم (٩٩٦-١٠٢١م) ولد في مصر وخلفى والده في الحكم العزيز بالله نزار وعمره ١١ سنة كان على خلاف مع العباسيين.

المقريزي (ت ٨٤٥هـ): اتعاض الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ج ٢، تحقيق محمد حلمي ط١ لجنة احياء التراث الاسلامي.

بدر الدين الجمالي: ابو النجم بدر المستنصري وزير الخليفة الفاطمي المستنصر بالله ومجدد القاهرة الفاطمية (ت ٤٨٧هـ-١٠٩٤م) وكان مملوك لجمال الدولة بن عمار فذلك لقب ببدر الدين الجمالي، المقريزي (ت ٨٤٥هـ): اتعاض الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ج ٢، تحقيق محمد حلمي ط١ لجنة احياء التراث الاسلامي.

أبي شامة: تراجم رجال القرنين السادس والسابع، بيروت، ١٩٧٤م؛ ابن كثير: البداية والنهاية في التاريخ، القاهرة، ١٩٣٢م- ١٩٣٩م، ج١٣.

الانبا كيرلس: بطريك او كبير بطاركة الاسكندرية لليعاقبة تولى بطركية الاسكندرية سنة (٦٢٣هـ/١٢٣٥م) استطاع دفع رشوة للسلطان ليتولى البطركية للمرة الثانية والى سنة وفاته (٦٤٠هـ/١٢٤٢م).

أبي شامة: تراجم رجال القرنين، ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في اخبار من رسب، القاهرة ١٩١٢م -١٩٣٣م، ج٥.

Resources:

Salem, Attiya bin Muhammad (1420 AH) Bribery, Bulletin of the Journal of the Islamic University in Medina No. 47, Newspaper 138.

Definitions by Al-Jurjani Ali bin Muhammad bin Ali (d. 816 AH), 1st edition, published by Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut 1405, Kitab Al-Ra' with Al-Shain.

Al-Jahshiyari: The Book of Ministers and Writers, Cairo, Dar Al-Sawy 1938, edited by Mustafa Al-Saqqa, Cairo 1938.

Yahya Ibn Maimon Al-Hadrami (d. 114 AH - 732 AD) was an Egyptian judge who took over the judiciary there in the year 102 AH and was dismissed in the year 114 before his death. Ibn Tabataba: Honorary in Royal Literature and Islamic Countries, Beirut 1960.

Abdel Moneim Majed, The First Abbasid Era, or the Golden Century in the History of the Abbasid Caliphs, Cairo, 1973 AD, Dar Al-Kutub, Egypt, vol. 1.

Al-Kindi: The Governors, p. 125; Ibn Taghri Bardi: The Stars, Part 2, Ministry of Culture and National Guidance, Dar Al-Kutub, Egypt. Abdel Moneim Majed: The Abbasid Era, Part 1.

Al-Kindi: Governors, 385-386; Metz: Islamic Civilization in the Fourth Century AH, translated by Muhammad Abd al-Hadi Abu Raida, Beirut, 1967 AD, Part 1.

Money by Abu Ubaid Al-Qasim bin Salam, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st edition, 1986, and examines bribery crimes in Egyptian legislation and comparative law by Dr. Ahmed Rifaat Khafaji.

Nasr bin Abdullah, known as Kidar, is the Abbasid governor of Egypt. Abdullah Al-Ma'mun appointed him after Al-Ma'mun's departure from Egypt in the year 217 AH, and he remained there until his death in 219 AHS.

Ibn al-Walid appointed judges at the time of the Mahdi in the year 208 AH, then appointed judge of the city of Mansour, then continued until the year 218 AH (232 AH), al-Dhahabi, Biography of Noble Figures.

Ibn al-Khasib: Imam of the Hadith of the Judge of Judges Abu Bakr Abdullah bin Muhammad bin al-Hasan bin al-Khasib bin al-Saqr, a Shafi'i jurist who was appointed judge of Damascus in the year 332 AH and then appointed judge of Egypt d. (348 AH), al-Dhahabi: Siyar Alam al-Nubala', vol. 15, Muhammad Hamdi al-Manawi: The Ministry. Text90.

The obedient one to God, Abu al-Qasim al-Fadl ibn al-Muqtadir ibn al-Mu'tadid (301-363 AH/914-994 AD), one of the caliphs of the Abbasid state, the twenty-fourth caliph, Al-Suyuti: (d. 911 AH) History of the Caliphs, edited by Hamdi Al-Damirdash, 1st edition 1420 AH 2004 AD.

Al-Nabulsi: A Book of Luminous Laws in the Diwans of Egypt, edited by Claude Kahn, Damascus, 1961 AD. Hassanein Rabie: Financial Systems in Egypt, the Time of the Ayyubids, Cairo, 1964 AD.

Abd al-Rahman al-Shirzi: The End of Rank in Talb al-Hisbah, edited by Sayyid al-Baz al-Arini, Cairo, 1946 AD.

The sixth Fatimid Caliph (996-1021 AD) was born in Egypt and succeeded his father in power, Al-Aziz Billah Nizar, when he was 11 years old. He had a dispute with the Abbasids.

Al-Maqrizi (d. 845 AH): The Hanafi's Discontent with the News of the Fatimid Imams and Caliphs, Part 2, edited by Muhammad Hilmi, 1st edition, Committee for the Revival of Islamic Heritage.

Badr al-Din al-Jamali: Abu al-Najm Badr al-Mustansiri, the minister of the Fatimid Caliph al-Mustansir Billah and the renewer of Fatimid Cairo (d. 487 AH - 1094 AD). He was owned by Jamal al-Dawla bin Ammar, so that was the title of Badr al-Din al-Jamali, al-Maqrizi (d. 845 AH): The Hanafi's Discontent with the News of the Fatimid Imams and Caliphs, Part 2, edited. Muhammad Helmy, 1st edition, Committee for the Revival of Islamic Heritage.

Abu Shama: Biographies of Men of the Sixth and Seventh Centuries, Beirut, 1974 AD; Ibn Kathir: The Beginning and the End in History, Cairo, 1932 AD - 1939 AD, vol. 13.

Bishop Cyril: Patriarch or Chief Patriarch of Alexandria for the Jacobites. He assumed the Patriarchate of Alexandria in the year (623 AH/1235 AD). He was able to pay a bribe to the Sultan to assume the patriarchate for the second time and until the year of his death (640 AH/1242 AD).

Abu Shama: Biographies of Rijal al-Qarnayn, Ibn al-Imad al-Hanbali: Gold Fragments in News of Those Who Failed, Cairo 1912 AD - 1933 AD, vol. 5.